

## اللقاء المفتوح المائة وستة عشر لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

وقد سمع بقوله صلى الله عليه وسلم فان الشهيد يشفع في سبعين من اهل بيته فكان يعلم ما يشاء من الذنوب والمعاصي والكبائر والموبقات والمهمكبات ولا يبالي وخلاص لان اخي سيسفع لي - 00:00:01

وهذا الحقيقة جاهم لا يفهم لان الشفاعة مقيدة وما الذي قال له بان اخاه يشفع على حسب ما يريد فان الله جل وعلا قال من ذا الذي يشفع عنده الا - 00:00:20

بادنه والله جل وعلا قال ولا يشفعون الا لمن ارضى ولا يشفعون الا لمن ارضى وفي البخاري من حديث ابي هريرة قيل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله - 00:00:35

اي الناس اسعدوا بشفاعتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا الله الا الله خالصا من قلبه ويمنعن ان يكون هذا الرجل مخلصا في قول الله الله - 00:00:51

ويصر على هذه الكبائر وهذه الذنوب بارز الله جل وعلا المعاشي لابد ان يكون عنده نقص في الصدق ونقص في الاخلاص. صحيح ان الكبائر لا تخرج العبد عن الاسلام ما لم يستحلها ولكن تضعف اثر لا الله الا الله - 00:01:12

تضعف اثر لا الله الا الله. وكما قال العلماء هلا الذين بريء الكفر ذنوب المعاشي بريء الكفر فان اصرار هذا الرجل على مباراة الله بالكبائر تحت مسمى ان الله سيغفر له. على معنى ان اخاه قد قتل شهيدا فهذا خطأ كبير. هذا الامر الاول. الامر الثاني وما يدريه ان الله - 00:01:33

غفر لأخيه اصلا الامر الثاني انا ما ادرى ان الله قد غفر لأخيه. لانه اذا قتل وقيل بأنه شهيد هذا في احكام الدنيا. لكن احكام الآخرة لها امر اخر قد يكون مخلصا لله جل وعلا. ولذلك - 00:01:56

في حديث الثلاثة الذين هم اول من تسرع بهم النار. ظاهر هذا عند الناس انهم ماتوا على خير وعلى ايمان وعلى صدق وعلى اه اخلاص وان الناس كانوا يشهدون لمن قدس بالله بأنه من الشهداء فحين اوقف بين - 00:02:12

الله قال ماذا عن؟ قال ما كانت موضع تحب ان اقاتل فيه الا قاتلت فيه حتى سجدة سبلي. فيقول الله جل وعلا لو قد كذبت قد جاءت ليقال هو شجاع فقد قيل. ثم امر الله جل وعلا به فسحب على وجهه في نار جهنم - 00:02:30

هذا الامر. الامر الثالث ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اعلم الناس بالله جل وعلا بعد النبيين والمرسلين. وهم اعلم الناس على الاطلاق بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان يجتمع مثل هذا اجتهدوا - 00:02:48

وهذا ابو بكر الصديق رضي الله عنه كان يجتهد مع اخبار النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه من اهل الجنة وهذا عمر كان يجتهد مع اخبار النبي صلى الله عليه وسلم لا هو وبينه وبين اهل الجنة وانه سيموت شهيدا. وما كان ابناءه يتكلون ايضا على شيء من ذلك. على ما سيسشفع له - 00:03:07

او على معنى او في الجنة. وهذا عثمان اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه في الجنة. واحبر النبي صلى الله عليه وسلم انه شهيد وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين صعد احدا اثنت احد - 00:03:26

انما عليكنبي وصديق وشهيدان وكانوا احرص الناس على الخير واسرعهم الى فعل الطعام فما كان يفعلون شيئا من ذلك رابعا الانسان لا يأمن على نفسه يموت على الكفر قد قال الله جل وعلا عن ابراهيم واجنبي وبني ان نعبد الاصنام - 00:03:37

فان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء كم رجل كان على الاسلام فمات على الكفر الذي يرتد عن الاسلام بعد

وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانوا صاحبة - 00:04:01

ولكن لم يكونوا من المهاجرين ولا من الانصار ولا من مسلمي الفتح ولا كان فيهم احد من هؤلاء انما كانوا الداخلية في الاسلام او كانوا حدثاء عهد في الدخول في الاسلام من الاعراب وامثالهم - 00:04:20

وحيث توفي السلام ارتدوا عنه الاسلام ولم ينفعه شيء بعد ذلك. قاتل ابو بكر على الردة. انسان لا يأمن على نفسه وان الله جل وعلا قد يزيف قلبه. وانت ترى الان في ارظ الواقع. ترى اناسا كانوا على خير - 00:04:32

وعلى ايمان وعلى توحيد وعلى صدق وعلى دعوة وعلى جهاد في سبيل الله وعلى امر بالمعروف وعلى نهي عن المنكر وعلى مقارعة للطغاة وعلى خير ثم بعد ذلك تحولت امورهم - 00:04:49

وتبدل احوالهم وتغيرت افكارهم فصاروا عبئا على امة محمد صلى الله عليه وسلم. فصاروا دعاة شر بعد ان كانوا دعاة خير وصاروا دعاة بعد ان كانوا دعاة سنة وكانوا اهل اخاء - 00:05:05

بينهم وبين الرافضة والمشركيين وعباد العجل والطواغيت وامثالهم. بعد ان كانوا مفاصلين لهم ويحاربونه ويعادون من؟ تولاهم. لان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن. يقلبها كيف يشاء. كون الانسان يصرف على نفسه على معنى - 00:05:26

ان العلماء سيشعرون له اخوه ما يدرى لا في الاولى ولا في الاخرى لا يدرى عن حال اخيه ولا يدرى لو عرف حالة اخيه ان الله يأذن له بذلك فان الله جل وعلا - 00:05:46

لا يأذن للشافعي يشفع الا بشرطين الشرط الاول رضاه عن المشفوع الشرط الثاني اذنه للشافعي. من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه. هذا شرط اساسي الثاني ولا يشفعون الا لمن ارتضى. والله جل وعلا لا يرضى من الاخوان الا - 00:06:00

والافعال الا ما كان خالصا وابتغي به وجهه. ولا تكون الشفاعة الا لاهل التوحيد اي نعم الاخ يقول هذا الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو كان ايام الجاهلية - 00:06:21

قد دفن ابنته وهي حية وهذا اثر رواه ابن سعد في الطبقات ولا يصح وليس له اسناد يعتمد عليه وانما استفاض في كتب المؤرخين واصحاب التراجم ونحو ذلك وما من حيث الصحة فهذا لم يصح ولم يثبت عن عمر - 00:06:55

الاستنساخ السي هشام ايش فيه عن حكم الاستنشاق للصائم مشروع بالاجماع للصائم وغير الصائم انما قال النبي صلى الله عليه وسلم وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائمها وفرق بين الاستنشاق وبين المبالغة في الاستنشاق. فالاستنشاق لا يختلف فيه. للصائم وغير الصائم - 00:07:28

هو مشروع وبالاجماع. لكن اختلف العلماء هل هو واجب ام غير واجب؟ في ذلك مذاهب المذهب الاول ان المضمضة والاستنشاق واجبان في الوضوء والغسل وهذا المشهور في مذهب الامام احمد - 00:08:07

المذهب الثاني انهم مستحبان في الوضوء والغسل وهذا قول اكثرا العلماء وهذا مذهب ابي حنيفة والشافعي ومالك وآخرين المذهب الثالث التفريق بين المضمضة والاستنشاق. المضمضة مستحبة والاستنشاق واجب وهذا رواية عن احمد - 00:08:34

وقد ذهب الى ابي اسحاق وطائفه من اهل الظاهر لم يثبت حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر بالمضمضة لما جاءت المضمضة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:11

واما الامر والاستنشاق ترى احاديث في ذلك كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك الامر بالاستنفار الفرق بين الاستنشاق والاستنشاق ان الاستنشاق جذب الماء الى الانف ويكون باليد اليمنى - 00:09:25

واما الاستئثار فهو دفع الماء عن الانف ويكون باليد اليسرى كما جاء مصراحا به عند النسائي واما بالنسبة للمبالغة الاستنشاق فهي مستحبة ما لم يكن الشخص صائما فلتنتقي ذلك لأن الانف منفذ للمعدة - 00:09:43

يخشى بأنه اذا بالغ في الاستنشاق ان يدخل الماء الى وعلى هذا فيستحب او تستحب المبالغة في الاستئثار للذكر والانثى ويمنع من ذلك الصائم لحديث ابن الصابرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسبغ الوضوء - 00:10:13

وخلل بين الاصابع بالغ في الاستنشاق ما لم تكن صائمة نعم الرجل ده انا قاعد ما اسمع من باب يعني بعد يقضى يتخذ ذلك

عادة او يعني يتلزم بهذا نعم الاخ يسأل عن رجل - 00:10:38

اذا فاتته الصلاة يتعاهد صلاة ركعتين بعد الفريضة ويلتزم بذلك حتى يكون هذا رادعا للشيطان وهذا لا اصل له لان هذه عبادة والعبادات مبنية على التوقيف ولكن الانسان اذا صل على معنى - 00:11:22

انه قد عمل سيئة او ان قد اخطأ واراد يستكثر من النوافل لتكون هذه النوافل غطاء ومكفرات ونرقيات لما فرط فيه كان هذه حسنة لان اتباع السيئة للحسنة هذا امر مشروع في الاسلام - 00:11:43

وللاستكثار من الصلاة امر مشروع لا نزاع فيه لكن لا اجعل هذا بقيدي هذا. انما يجعل هذا المعنى اللي ذكرته والصلاحة خير موضوع وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:06

صلاحة على اثر صلاة لا لهو بينهما كتاب في عليين قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اعني على نفسك بكثرة السجود والفرائض يكاد ناقصة يوم القيمة تكمل من النوافل - 00:12:19

هذه النوافل تكون مكملة للفرائض وقد جزم شيخ الاسلام رحمة الله تعالى بان افضل العبادات البدنية هي الصلاة للادلة كثيرة في فضلها وحكي الامام علي بن مدين رحمة الله الاجماع على ان صلاة الليل - 00:12:38

افضل من صلاة النهار من صلاة الليل ويتزود لغده وقد ذهب اكثرا المفسرين في معنى قول الله جل وعلا تتجافي جنوبه عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون - 00:13:02

انها نزلت في احياء ما بين العشائين وهذا قد صح موقوفا على انس بن مالك رضي الله عنه رواه ابو داود في سننه وهذا قول اكثرا المفسرين ووواه في معنى هذه الاية - 00:13:25

يتعذر ضوابط الاخ يسأل عن نظر للتلفاز ومشاهدة المرأة الرجال في التلفاز ويقول ان الناس اليوم شاهدوا مسلسلات تشاهدون البرامج شاهدوا المذيعات الفاتنات العاريات المائلات المميلات المبيضات والمحمرات لوجوههن وطائفة من الناس يقول لك الاولى وليس لك الاخرى - 00:13:42

وهذا قد اخطأ في فهم الحديث لك الاولى اذا كان على وجه الصدفة اما على وجه انك تعلم اذا اشتغلت التلفاز سترى امرأة ليست لك الاولى ليست لك اولى ولا اخرى - 00:14:46

كله حرام عليك وصدرتك امرأة هذا لك الاولى. اما تعلم بذلك اذا فتحت الجهاز ستمرى امرأة متبرجة فانت تأثم من اول وهلة ومن اول نظرة لانك قد تقصدت ذلك وما ادريك لعل عطبك في اول نظرة - 00:15:00

وكم نظرة القت في قلب صاحبها البلاء وطائفة يظنون ان كون المرأة تستر شعر يجوز ان تبرز في الفضائيات كمقدمة للبرامج وان قد انت بالحجاب المشروع مع ان النساء اليوم - 00:15:26

يبين وجههن ويحرمن الوجه ويلبسن الملابس الضيقة وهذى اشياء محرمة عند الاجانب بالاجماع لا نزاع فيه لو قيل بان وجه المرأة ليس بعورة فانه لم يقل احد من العلماء بان المرأة - 00:15:46

تبرز في الفضائيات محمرة ومبيبة وكحيلة ولابسا لثياب ضيقة وتبرز للناس هذا لم يقل به احد هذا من اعظم المحرمات قد جاء في صحيح الامام مسلم من حديث صهيب ابن ابي صالح - 00:16:04

على بيبي عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صنفان من اهل النار صنفان من اهل النار لم ارهما بعد رجال معهم صيام كاذناب البقر يضربون بها الناس - 00:16:30

وهوئاء هم العساكر ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات على رؤوسهن مثل اسمنة البخت المائلة لا يرئن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريح ليوجد من مسيرة كذا وكذا فقوله صلى الله عليه وسلم - 00:16:51

نساء كاسيات عاريات كاسيات في الظاهر عاريات في الحقيقة قيل عاريات من شكر النعم وقيل بلبس الملابس الضيقة وقد رجح شيخ الاسلام رحمة الله تعالى بان الحديث يشمل كل هذه المعاني - 00:17:21

ولا يشفى ان المرأة اذا لبست ثيابا بلا اكمة او لبست ملابس ضيقة تصف حجم العظام او لبست ملابس شفافة تصف البشرة او لبست

ملابس واسعة وفضفاضة ولم تقم بشكرها - 00:17:46

وان الحديث يشمل كل هذه المعاني وهذا هو الحق ان الحديث عام قد قال النبي صلى الله عليه وسلم كاسيات عاريات فان المرأة اذا لبست الملابس الضيقة وبرزت للجانب بل قال طائفة من العلماء ولو كان هذا عند المحارم لعموم النصب ولا مخصصة له - 00:18:06  
فان قد فعلت كبيرة من الكبائر انا مذيعة تبرز للمشاهدين وقد ابديت تقاطيع جسمها. هذا اذا ما ابرزت ما حد يتكلم على المرأة اذا سترت ما ابرزت فاذا ابرزت ذراعيها كانت اثمة - 00:18:30

باجماع علماء المسلمين. اذا لبست ملابس ظيقة تصف تقاطيع الجسم تصفيتها او قيتها او صدرا كانت اثمة باجماع علماء المسلمين ولا نزاع بين احد من الفقهاء لا من المقدمين ولا من المتأخرین - 00:18:49

والحديث لا يختلف العلماء فيه في حكمه بالاجنبية انما اختلف العلماء اذا كان عند المحارم لو كان عند النساء اما كون الحديث داخل في يدخل فيها المرأة اذا كانت عيالها الاجانب هذا لا نزاع فيه. وهذا من المتفق عليه - 00:19:09

وكان الشخص شهد للمرأة بهذه الصورة لا يجوزه مسلم لا يجيئه مسلم. ولا يحق للرجل تابع البرامج وتتابع المسلسلات ويتابع النساء ويضيع وقته فيما ليس له فيهفائدة بل عليه مضره في دينه ودنياه - 00:19:26

واما نظر المرأة الى الرجال فله ثلاث حالات الحالة الاولى ان تنظر الى الرجال بشهوة سواء تنظر للرجل في صورة جريدة او مجلة او عن طريق الجوالات او في مرات الطرق - 00:19:44

او في الذهاب الى المسجد او غير ذلك تكاد تنظر للرجل بشهوة فهذا النوع محظى بالاجماع. لا نزاع فيه وقد قال الله جل وعلا وقل للمؤمنات من ابصارهن وقال النبي صلى الله عليه وسلم اصرف بصرك - 00:20:07

الحالة الثانية ان تنظر المرأة الى الرجل بقصد النظر الى ملامحه والنظر الى شكله يعني تقصد ذات النظر وبدون شهوة هذا كرهه الطائفة لانه يؤذن الى الحرام - 00:20:30

وحرمه طائفة اخرى لان هذا ظاهر الادلة ان قول الله جل وعلا وقل للمؤمنات يغضض من ابصارهن هذا عام ولم يقيد بالنظر بشهوة والنبي صلى الله عليه وسلم حينما رأى المرأة ان تنظر للرجل - 00:21:02

ومنع الرجل ان ينظر للمرأة لم يقيد ذلك بشهوة ولا في رواية فان هذا بشارة بل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصف المرأة المرأة لزوجها كأنه ينظر اليها - 00:21:26

هذا فيه فائدتان الفائدة الاولى تحريم وصف المرأة المرأة لزوجها الفائدة الثانية النبي علق قال كأنه ينظر او قال كأنه ينظر اليها. اي مثل ان ينظر اليها فهذا دليل على النظر محظى - 00:21:44

هذا دليل على ان النظر النظر محظى. لان العلة من منع الوصف حتى كأنه لا ينظر اليها. فاذا كان ينظر اليها كان مشددا اثمن ولم نقوى الادلة عبارة عن تحريم النظر - 00:22:01

هذا حديث الزهري على امي سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افعما وان انت ما وهذا حديث صحيح في اصح قوله اهل الحديث وقد صح له الترمذى. وهذا يرفع جهالته - 00:22:15

كذلك صحيح له ابن خزيمة ومن جماعة ولم يأتي بما ينكر عليه ومن لم يوثق وصح له احد الائمة المبرزين واستقام مرويه لانه صح حديثه ولا ينزل حينئذ الراوي عن مرتبة الصدوق - 00:22:38

الحالة الثالثة ان تنظر المرأة الى الرجل من غير قصد الملامح مثل ان تنظر المرأة الى البائع بقصد مد الدرهم لو تنظر اليها المفتى بقصد الفتوى لا بقصد النظر الى ملامحه - 00:23:06

او تنظر الى الرجل في الطريق النظر الى الطريق ومعرفة وهادية الطريق هذا النوع جائز بالاجماع هذا النوع جائز بالاجماع لان هذا ما قصد النظر انما قصد غيره وعلى هذا يحمل حديث عائشة في الصحيحين - 00:23:28

حركات تنظر الى الحبشه وهم يلعبون لم تكن عائشة رضي الله عنها تنظر الى اشخاصهم ولا كانت تنظر الى ملامحهم ولا كاد تنظر الى صفاتهم اذا كانوا بعيدين وتنظر الى لعبهم - 00:23:56

نعم يقول اذا ساق الامام مسلم رحمة الله تعالى اسنادا في صحيحه ولم يذكر المتن وانا موجود في صحيح الامام مسلم احيانا يسوق اسنادا ولا يذكر مكنته ولكن نجد ان المتن في مسند احمد - [00:24:20](#) او في مصنف عبد الرزاق او نجد هذا المتن عند اهل السنن هل نجعل هذا بمنزلة ما اورد مسلم رحمة على متنى فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اليست اذا حاضرت لم تصلي ولم تصم - [00:24:55](#) هذا رواه البخاري وشاب مسلم اسناده ولم يذكر متنه ساق مسلم اسناده ولم يذكر متنه هذا لا يجعله بمنزلة ما ذكر الامام مسلم متنى لان مسلما رحمة الله لو اراد الاحتجاج به لاراد المتن - [00:25:20](#) هذا من عادته ومن منهجه واحيانا يكرر الطرق لتقوية الخبر ويرد الالفااظ الواردة في المتن اذا لم يذكر هذا المتن ساق الاسناد بمنزلة ما رواه مسلم وان كان ما اسنده مسلم عادة يكون اقوى مما اسنده غيره - [00:25:45](#) ولكن حيث لم يذكر المتن فهو دون مرتبة ما ذكر متنه الاخ يقول كيف الجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم بالنظر ما رأى فعميوا انتما وبين قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة المعتدة اعtdi عند ابن ام مكتوم فان الرجل اعمى - [00:26:09](#) تضعين ثيابك حيث لا يراك ليس في هذا الحديث الرؤية ان هذا الحديث الاعتدال وان المرأة تعتمد في بيته وليس فيها ان المرأة تساعده او تبصره الا ما كان على وجهه - [00:26:43](#) غير مقصود البائع ونظرا للرجل في الطريق ونحو ذلك فهذا جائز اما كان تجلس عنده وتشاهده تنظر ملامحه هذا ما في رواية تدل على هذا المعنى سيدخل المعن في عموم الادلة المتقدمة. فان الله جل وعلا قال قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. قل للمؤمنات يغضون من ابصارهن. وحين سئل الرسول - [00:27:01](#) اه عن نظر الفجأة قال لك الاولى وليس لك الاخرى. قال صلى الله عليه وسلم اصرف بصرك. فهذا دليل الانسان ما ينظر ويديم النظر لان هذا يولد الشهوة والشهوة تولد التعلق - [00:27:23](#) والتعلق يولد المحبة والمحبة تولد العشق وادا تولى عنده هذا فانه قد يتغدر في مستقبل اه علاجه لان القلب يمرض وكم نظرة القت في قلب صاحبها البلاء كثير من الناس يتتساعل في هذا الموضوع - [00:27:42](#) ويطلق بصره ولا يبالي وكانت متى ارسلت طرفك رائدا لقلبك يوما اعتبتك المناظر رأيت الذين كلوا انت قادر عليه ولا عن بعضه انت صابر. احيانا يتلاعب الشيطان ببعض الخلق يقول انظر اليها مرة اخرى - [00:28:04](#) لعله يذهب ما في نفسك في الاولى يقول لعلها تكون اصغر مما في نفسي ثم ينظر اليها فيكون في قلبه لهيب ونار ويتعلق باكثر و اكثر واحيانا يحيى يخبله الشيطان ان المرء ايضا قد تعلق به كما تعلق بها. فيزداد فتنته في المرأة - [00:28:23](#) الشيطان بكثير من الخلق. انسان يصد بصره من اعظم فتنه تحل بي ابناء المسيء فتنته النساء. لقوله صلى الله عليه وسلم وما تركت بعدى فتنه اضر على الرجال من النساء - [00:28:45](#) وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا الدنيا واتقوا النساء فان فتنةبني اسرائيل كانت في النساء واضعف ما يكون المرء امام المرأة قد يقول الانسان قويا امام العساكر قويا امام الجيوش - [00:29:02](#) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في ما تركت بعدي على الرجال. اظهر في الدين واذهب للب الرجل كما قال صلى الله عليه وسلم يقول رجل فما هناك امرأة او شيء اذهب لابن رجل من المرأة - [00:29:38](#) الانسان يحذر النساء. ومن ثم حين سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الدخول قال لا ندخل على المغيبات الا مع ذي محى حين سئل عن الرجل واقارب الزوج والحمو قال الحمو الموت - [00:29:57](#) لذلك عن الفتنة حاضرة وفتنة موجودة في الاقارب كما هي موجودة في النساء. وقد روي عن عبد الله ابن مسعود انه قال ائمنوني على خزائن الارض ولا تأمنوني على امة سوداء - [00:30:12](#)

ولا تؤمنون عالمة السوداء. ومن ثم نهي عن الخلوة بالمرأة لما يترتب على ذلك من الفتنة المترتب على ذاك من الضرر الكبير. وما خال  
رجل امرأة الا كان الشيطان ثالثهما - [00:30:29](#)

ومن ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم المرأة ان ت safar بغير محرم لما يترتب على سفرها بلا محرم من الفتنة وهن جبائل الشيطان  
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم المرأة عوره - [00:30:45](#)

فاما خرجت استشرفها الشيطان رواه الترمذى وغيره من حديث عبد الله بن مسعود بسند صحيح السلام معنى قول الله جل وعلا  
فوويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون هل يراد بالآلية - [00:31:02](#)

الذين يتركون الصلاة بالكلية ام يؤخرنا الصلاة عن الوقت ام يدعون بعض الواجبات ام الذين يصلون بأبدانهم وقلوبهم لاهية وهذى  
كلها اقوايل قيلت في معنى هذه الآية القول الاول في معنى هذه الآية - [00:31:30](#)

فوويل للمصلين الذين هم عن صلاة ساهون انهم الذين يؤخرن الصلاة عن وقتها وبعض العلماء يضاعف هذا القول لأن من اخر الصلاة  
عن وقتها لم تقبل منه وذهب طائفة الى ان المقصود - [00:31:56](#)

ان يؤخر الصلاة عن وقت اذا كان مما يجمع اليها فيدخل في عموم الآية فوويل للمصلين الذين عن صلاتهم ساهون وهذا قول غير بعيد  
يكون مقيداً للقول الذي قبله القول الثاني - [00:32:21](#)

ان معنى قوله جل وعلا فوائل المصلين الذين يتركون الصلاة بالكلية وهذا خول ضعيف الرسول عن ابن مسعود قال لو تركوها لکفروا  
وانکر غير واحد من العلماء ان يكون هذا معنى الآية - [00:32:42](#)

القول الثالث ذهب طائف المفسرين الى ان المعنى الذين يصلون في الاوقات ولكن بقلوب لاهية ولكن بقلوب لاهية وهذا من الاقوال  
القوية في معنى الآية واضح الاقوال في الآية قوله - [00:33:02](#)

اما ان تحمل الآية على الذين يؤدون الصلاة في بعد وقتها او تحمل الآية الذي يصلون بلا حضور وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم  
في الذي يلتفت عن الصلاة - [00:33:27](#)

ايام والتلاف فانه هلك الحين سئل كما في البخاري عن الالتباس قال اختلاس. يختلس الشيطان من صلاة العبد اذا كان الالتفافات  
بالبدن اختلاسا يختلس الشيطان من صلاة العبد فان الالتفافات بالقلب اعظم - [00:33:47](#)

كثير من الخلق عهد بالامام يقول الله اکبر فداء ويقول سلام عليکم ورحمة الله ما حظر في الصلاة لا ولا يتذرع القرآن ولا هو الذي  
خشى في صلاته وقد ذكر الله عن اهل النجاة - [00:34:12](#)

فقال قد افلح المؤمنون الذين هم عن صلاتهم الذين هم في صلاتهم خاسعون وهذا اذا كان غير خاسع لم يكن من المفلحين الذي كتب  
الله له الفلاح والخشوع في الصلاة - [00:34:31](#)

قيل هو حضور قلب هذا احد الاقوال في معنى الخشوع في الصلاة. قال طائف من العلماء فان الخشوع في الصلاة وضوء حضور  
القلب وقالت طائفة من الخشوع في الصلاة هو امر زائد على حضور القلب - [00:34:49](#)

وذلك منذ قوة استحضار وخشية ونزلوا عليه حديث من الشخير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی ولصدمي يزيد كعزيز  
المرجل من البكاء ومن ثم استحب العلماء انك تأتي الى الصلاة وقلبك فارغ - [00:35:05](#)

كما في البخاري معلق عن ابی الدرداء رضی الله عنہ قال من فقه الرجل اقبله على صلاته وقلبه فارغ ويأتي مبكراً ليصلی ويقرأ  
القرآن حتى يطرد الشيطان اذا دخل في الصلاة استحضر واذا قال الله اکبر - [00:35:32](#)

اي لا شيء اکبر من الله وهذا دخول على الله جل وعلا اذا دخل على الله لم يكن في قلبه شيء اعظم من الله ومتى ما اشتغل عن الله  
بالأشياء بيع وشراء - [00:35:53](#)

وحدث وحكايات وأشياء قد محرمات ايضاً وتحطيمها رسم مستقبل هذا كله في الصلاة فهذا يذهب عنه الخشوع وربما يسترسل  
معه حتى يقول الامام السلام عليکم ورحمة الله. وهذا تلف صلاته - [00:36:10](#)

الثوب الخالص تضرب ببها وجهه وليس لك من صلاتك الا ما عقلت ناس يعتقدون ان ما فات وما غفل عنه يسقط عنه ويكتب له ما

تبقى ولا يسمع علي وهذا غلط - 00:36:28

هذا الفهم غلط بل ما سهى فيه يعاقب عليه ويحاسب عليه. وليس له من صلاة الا ما عقد بمعنى اذا حضر في بعض الصلاة كتب له ما حضر فيه وما لم يحضر فيه يعاقب عليه - 00:36:45

ومن ثم شرعت الرواتب والنواقل تكون مكملة لما نقص وليس لك من صلاتك الا ما عقلت والله امرك بالصلاه وامرك ان تؤدي على الوجه المشروع. ليست الصلاه مجرد خف ورف وخشوع - 00:37:00

وطمأنينة وحضور وخشى وانابة وانا صريح القرآن. قال الله جل وعلا قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون وخرج من هو قارس انا الليل. ساجدا وقائما يحذر الاخره ويرجو رحمة ربها. هذه صفات اهل الايمان - 00:37:21

ما بين خوف وما بين رجا وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى لقلب يزيد تعزيز المرجل من البكاء وكان عمر يسمع نشيجه من اخر الصفوف وكان بعض العوائل - 00:37:45

منهم عروة حين كانت في غريبة وردوا قطع قدمه ابى الا يكون في الصلاه. لأن اللي دخل في الصلاه خشع لله وغاب بحضور مع الله عن الناس. فكانوا يقطعون قدمه ولا يشعر - 00:38:04

من قوة حضوره قوة مراقبة لربه جل وعلا وعلى هذا وملخص القول بان الاية فوويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون تشمل معنيين المعنى الاول تأخير الصلاة عن الوقت المعنى الثاني - 00:38:20

الغفلة عن الخشوع. وعدم الحضور. انما يصلى بيده وقلبه مع الناس في الشوارع والاسواق الدعوه قد تكون من ولی المرأة او من اخبيها او من احد اقاربها فماذا تكون الدعوه واجبة - 00:38:40

لا علاقه بالدعوه ان تكون من الولي او من غير الولي فان لفظ النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم فليجب مجرد ان تصل الى الدعوه من صاحب الشأن - 00:39:18

اما لو دعاك ما ليس بصاحب الشأن. متى تكون الدعوه للعائلة الفلانية ويدعوك الى ذلك جارها. فلا تجب حين ذا الدعوه لأن هذا ليس مسؤولا عن الدعوه اما اذا دعاك القيم مثلا ولی المرأة او اخوها او خالها او عمها عنده صلاحيات بالدعوه فانت تجيبيها الذي دعاك - 00:39:34

ليس المقصود ماذا يرتبط بصلة هذا الرجل. اما الاخر ليس من حق الدعوه يا زلمة حقي الدعوه. لكن لو فوض وقيل لها من فضلك تدعوا فلانا تدعوا فلانا يقام مقام من دعاك من صاحب القرار - 00:39:58

مشهد البطاقات الان موجودة اليوم هل تجب اجابتها ام انك بمنزلة الفقهاء يقولون دعوه لا تجب ما هي دعوه؟ انا اقول لكم مثلا الان انت معزومون عندي وملعون عندي هذا اليوم هل يسمى عند الفقهاء - 00:40:16

وجماهير العلماء لا يرونها واجبة انك لم تخصص شخصا بعينه. انما تقصد معناتها فاها في وسالا ومن لم يأتي فحفظه الله اينما كان فلا تقصد لم تقصد رجلا بعينه تنزل هذه البطاقات منزلة - 00:40:43

نفع تحت الباب احيانا تجده تحت الباب يدفع لك عن طريق النساء عن طريق الجار. في سيارتكم فاذا كانت على هذا الوجه فالصواب انها لا تجب اجابتها اما اذا اتي اليك ودفع لك البطاقة - 00:41:03

وداعات الصحيح تأجب الدعوه. وقد حكى غير واحد من العلماء الاجماع على الوجوب في هذه الصورة لانه كلامك بغض النظر اعطاك بطاقه ولم يعطوك بطاقه. وقد حدثك ودعاك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فليجب - 00:41:28

وسواء كان عرسا او غيره ما لم يمنع من ذلك مانع. من شغل او ارتباط بموعد او سفر او مرض او وجود منكر مانع او حضور درس يمنعك من اجابة الدعوه - 00:41:47

او غير ذلك. فتكون حينئذ معذورا. ولا يجب عليك الاجابة. نعم حدثنا عن المسألة مرارا الاشكال وشكال يعني ما هو القدر؟ هل يكن الرجل متبعا لجنازة تواترت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:02

بين من تبع جنازة حتى يصلى عليه فله قيراطا وله قيراطا والقراطان مثل الجبلين العظيمين ولا يختلف

العلماء في مشروعية اتباع الجنائز وقد ذهبت طائفة من الفقهاء بان هذا واجب - 00:43:01

لقوله صلى الله عليه وسلم اذا مرض فعده اذا مات فاتبعه وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم باتباعه وهذا فيه تفصيل فاحيانا يكون واجبا واحيانا لا يكون واجبا لكن يكون مستحبما. ما هناك رتبة اقل من الاستحباب - 00:43:27

يكون واجبا اذا كان له حق عليك ويتأثر اهله بفقدك الارتباطي لن يكون واجبا لان هذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض ويكون مستحبما اذا لم يكن ثم شيء من هذا - 00:43:48

كعامة المسلمين يستحب ان تتبع جنائزهم لتنال الاجر والثواب وليحصل لك اجر العزاء والمواساة ونحو ذلك الضابط في المتابعة كان العوائل يغسلون ائمة في البيت او في مكان للتوصيل ولم يكن يغسلون في المساجد اصلا - 00:44:17

وكانوا يصلون على الجنائز غالبا في الصحاري وقليلما يصلون على الجنائز في المساجد ومن قلة الاحاديث الواردة في الصلاة على الجنائز في المساجد جاء خلاف بين الصحابة في حكم الصلاة على الجنائز في المسجد - 00:44:49

من قلت الاحاديث الواردة في هذا ولان اكثرا حوال النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلى علي في المساجد فكان على ما مضى تغسل في مكافأة فتتبعها من وقت التغسيل - 00:45:06

الى مكان المصلى اما الان فقد تغير الوضع يتغسل بقربه في داخل اماكن مخصصة ملاصقة للمسجد نقول ما تحصل على القيراط حتى تحظر التأصيل ثم بعد ذلك تخرج مع مع الباب الاخر الى المصلى هذا بعيد وهذا غير صحيح - 00:45:19

فبالتالي اذا خرج من بيته الى المسجد قاصدا للصلاة عليها يحظى باذن الله بالقراط الاول لان هذا هو المقدور عليه لان هذا هو المقدور عليه وينال القيراط الثاني لانه اذا صلي عليها - 00:45:44

يتبعها الى ان توضع في اللحد اذا وضعت في اللحد تم القيراط الثاني اذا انتظرها حتى يفرغ من دفنهما كان القيراط الثاني اكمل يحصل القراء الثاني بمجرد وضعها اذا انتظر حتى تدفن كان اكمل - 00:46:03

لانه خراريط متفاوتة في الكيفية واما اعتقاد بعض الناس انه لابد ان يحدث ثلاث حثيات حتى ينال القيراط هذا لا اصل له ولنا الحديث الوارد ايضا يلحاثوا على القبر ثلاث حثيات كلها من كرة. ما يصح من ذلك شيء - 00:46:31

بعض العامة اذا حث الاولى قال منها خلقناكم الثاني يقول في ان اعیدكم ثم يحدث ثالث يقول في ان اعیدكم تارة اخرى. نعم ورد في هذا خبر ذكره ابن حبان في المجروحين - 00:46:54

حكم علي بالوضع وهو خبر منكر جدا الحثو في الجملة فرض كفاية لان المشروع هو الدفن فانت حين تشارك بالدفن تشارك في فرض الكفاية. اسقاط فرض كفاية دون تقصد عدد معين - 00:47:11

ولا يتعين ان يكون هذا باليد وقد قالت عائشة رضي الله عنها كنت اسمع صوت المساحي من اخر ليلة الاربعاء يدفنون رسول الله صلى الله عليه وسلم روى ابو داود في سننه - 00:47:38

هذا دليل انهم كانوا يدفنون في المساحي وقالت فاطمة رضي الله عنها اطابت نفوسكم ان تحت التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا رواه البخاري في صحيحه فتحذ التراب بيديك - 00:47:59

او بالمساحة او بغير ذلك من الات حملة تراب فاذا شاركت في الدفن تكون قد شاركت اسقاط فرض الكفاية عن الاخرين ولا يتعين في هذا عدد بقدر ما تشارك بقدر ما تنان الاجر وتنال الثواب - 00:48:18

اذا انتظرت في المقبرة حتى الدفن حتى الفراغ من الدفن كان هذا اكمل واوفي للقيراط الثاني وبهذه المناسبة انبه علينا العزاء لا يختص بالمقبرة لان احيانا يزدحم الناس يزدحمن على - 00:48:42

اهل الميت خاصة في ايام الصيف وبعدهم يكتفي بالعزاء يقبل قبلات كان لو في فرح ثم يؤذى اهل الميت العزاء يكون من العلم بالوفاة العزاء يكون من العلم بالوفاء متى ما علمت الوفاة - 00:49:03

وذهبت الى عزائم خلاص سقط العزاء ويجوز بعد الصلاة ويجوز المقبرة ويجوز خارج المقبرة لا يختص بمكان العامة عندنا اليوم ما يعذون ولا يشرعون في العزاء الا بعد الفراغ من الدفن. يذهب هو - 00:49:28

اصل له ولم يقل بي احد من العلماء - [00:49:49](#)  
اهل الميت الى المقبرة ما يعزيهم يحظر غسله ما يعزيهم وربما المغسل نفسه ما يعزي دفن اصطفنا عالاخرين لتقديم العزاء وهذا لا

بل العلماء مجتمعون على ان العزاء يبدأ من العلم بالوفاة متى ما علم بالوفاة شرع العزاء سواء كان هذا في المستشفى او في البيت او رأيت في المسجد قبل الصلاة عليه تقدم العزاء - [00:50:10](#)

لا مانع من ذلك وايضا في تخفيف على اهل الميت المقبرة. لان الناس يزدحمن عليهم وهذا من الاخطاء كان المفروض ان الناس يخففون عليهم الزحام يعزون قبلها الدفن ويعزون قبل الصلاة عليه - [00:50:32](#)

ويعزونا العلم يذهبون الى بيتهم بالعذاب اما اجتماع الناس بعد الوفاة فهذا من الاخطاء الموجودة وبهذه المناسبة اتحدث عن موضوع الاجتماع للعزاء واختتم به اختلاف الفقهاء في حكم الاجتماع للعزاء - [00:50:49](#)

فكرة الامام الشافعي رحمة الله تعالى استدل بعض الفقهاء لكرعيته بقول جرير كنا نعد الاجتماع وصنعت الطعام من الميت من النياحة وذهب طائفة من الائمة الى ان هذا جائز ولا لا بأس بالاجتماع - [00:51:11](#)

وانتظار المعزين لان هذا امر وجد في عصر الصحابة ولم يذكره احد منهم فلو كان هذا حراما لانكره الصحابة يوم اعلم الناس بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وقد رأى أمير المؤمنين عمر - [00:51:50](#)

نساء مجتمعات يبكيهن على ابي سليمان فقال لا بأس بهذا الحديث بطوله ذكرها البخاري في الصحيح تعليقا ولم يذكر عمر رضي الله عنه عليهن اجتماعهن وجاء في الصحيحين من حديث - [00:52:12](#)

الزهري عن عروة انه كان اذا مات الميت من اهل عائشة واجتمع لذلك النساء وتفرقنا ولم يبقى الا اهلها وخاصتها وهذا في الصحيحين في البخاري ومسلم فقوله واجتمع لذلك النساء - [00:52:31](#)

وتفرقنا على انهن لسن اهل البيت وهذا دليل على انعقاد هذا الامر في عصر الصحابة وعلى وجود الاجتماع وهذا الصواب في هذه المسألة الاجتماع مباع ولا وجه لمنعه - [00:52:55](#)

اما الحديث المتقدم حديث جرير كنا نعد الاجتماع وصنعت الطعام هذا سئل عنه الامام احمد الامام احمد كذا في كما في مسائل ابي داود فقال هذا خبر منكر وانكره الامام احمد رحمة الله تعالى - [00:53:13](#)

وهذا موجود في مسائل ابي داود للامام احمد وايضا لو صح ما في دلالة لانه قال كنا نعد الاجتماع وصنعة الطعام وهذا الاشكال في منعه لو ان الناس اذا مات لهم هم يصنعون الطعام - [00:53:33](#)

ويدعون الناس للجتماع كان منهيا عنه وهذا غير موجود لان ان من يصنع الطعام طرف اخر وليس اهل الميت. اهل الميت لا يصلحون طعامه اما صنع الطعام من قبل الاخرين فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لال جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم - [00:53:48](#)

اعتداد الناس اليوم ينتظرون الطعام لمدة ثلاثة ايام. وهذا لا اصل له متى ما ذهب حر المصيب عندها خلاص ما عاد فيه آآ دعوة واستجابة للناس. اذا كانت المصيبة في اول يوم - [00:54:09](#)

سلام وجه لكون الطعام يصنع في اليوم الثاني والثالث. كذلك احياء يكون في المنزل نساء ما اصبن الاخوة والاخوات بعض البعدين وابناء الاخوات وابناء الاخوة من لم يصب بال المصيبة فاذا لا داعي - [00:54:25](#)

استجابة لدعوات الاخرين. في ناس يصنعون الطعام للمصاب من اهل المنزل. فلدعوا له داعي للاستجابة للاخرين وايضا يحمل حديث شرير ايضا اذا كان في ضرب خدود وشق جيو ودعاء بدعوى اهل الجاهلية - [00:54:43](#)

فمتنى ما وجد في الاجتماع ضرب خدود او شاك جيو او دعاء بدعوات اهل الجاهلية او هم يصنعون الطعام وكأنه محل فرح. يضعون اللعبات وينتظرون الناس او يستأجرن مقرئا يقرأ القرآن - [00:54:59](#)

هذا كله من المحدثات ومتى ما وجد اجتماع على هذا الوجه فانه ينهي عنه - [00:55:19](#)